

رسالة الفريد في  
تبيان  
فضل الشهيد  
(جواب لسؤال حول إرسال الثواب للشهيد)

للباحث  
أبو أسامة المغربي

2009

مكتبة النور 



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تمهيد

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستعديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ومصطفاه وحببيه ، بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح للأمة وكشف الله به الغمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، فجزاه الله عنا خير الجزاء ، وبعد :

فقد جهر الزمان بما كان في طبائعه من مناسيا بين حمول العقول ومترديات الواقع ، أمورٌ حَلَّتْ واستظهرت على الناس كأن لا رقيب لها ولا محقق يردّ لجامها ، فَهَمَّ الناس بأخذها ظناً منهم أنها الحق ، وجهروا بها جهر الحق ، ولو تأتوا وأخذوا بحكمة الله ﷻ في خلقه وسنة رسوله ﷺ في أرضه ، لرأوا ما غاب عنهم في بداية الأمر وجعلوا يقولون : كيف بنا أخذنا هذا القول ولم نطرح فيه السؤل ؟

فظهرت ألفاظ ومصطلحات ما سمعنا بها قبلا ، تجري بيننا جهازا نهارا ، وتحمل من السم الزعاف ما يطرح شاربه في لحظة من البصر دون كرة أو رجعة .

ألفاظ تدمر العقيدة وتحارب الإسلام ، يرددها الإنسان المسلم دون أن يلقي لها بالا ، وربما هوت به في النار أبعد ما يكون فعن أبي هريرة ؓ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُ فِيهَا يَزُلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » (1) وفي رواية : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » (2) وكان أبو بكر ؓ يقول عن لسانه ( هَذَا الَّذِي أَوْزَدَنِي الْمَوَارِدُ ) وقال الحسن ؓ ( مَا عَقَلَ دِينُهُ مَنْ لَمْ يَحْفَظْ لِسَانَهُ )

فما أحوجنا إلى العودة إلى صفاء السلف وحذرهم من أي شيء لا تكاد تستسيغه ألسنتهم قبل أن تقبله عقولهم . وقد شاع في الآونة الأخيرة رُزْمة من المصطلحات التي يجب أن يحذر منها المسلم ، فرمما هوت به أو أوردته شر الموارد ، كقول بعضهم "عبث الأقدار" أو قول بعضهم عن الميت "افتكره الله" أو "نقل إلى مثواه الأخير" أو قولهم في بعض الأوقات العصبية "لا حول لله" أو "اللهم إني لا أسألك رد القضاء ولكني أسألك اللطف فيه" وهي كلمة لا تصح إذ لا شيء في أن يسأل العبد ربه أن يدفع عنه البلاء ، فقد استعاذ ﷺ من سوء القضاء (3) فإن الدعاء يرد القضاء بإذن الله ﷻ (4) إذ كلُّ من الدعاء والبلاء هما من قضاء الله ، ثم إن سؤال التخفيف في القضاء دون إزالته هو تضيق لرحمة الله ﷻ أو قول بعضهم إذا ذكره أحد بشيء نسيه "نسيك الموت" وقولهم "لا حياة في الدين" والصحيح أن الحياة من

1 - صحيح : أخرج البخاري في صحيحه كتاب الرقاق باب حفظ اللسان حديث ( 6477 )

2 - صحيح : أخرج مسلم في صحيحه كتاب الزهد والرفائق باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار حديث ( 7516 )

3 - وفي الحديث « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَمِنْ ذَرْكَ الشَّقَاءِ وَمِنْ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ وَمِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ » أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره حديث ( 6914 ) .

4 - وفي الحديث « لَا يَرُدُّ الْقَضَاءُ إِلَّا الدُّعَاءُ وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبُحْرُ » رواه الترمذي في جامعه حديث ( 2289 ) وقال : [ هذا حديث حسن غريب ] رحمه الألباني في صحيح الجامع حديث ( 7687 ) وفي الترغيب ( 1639 ) و ( 2489 ) وفي الصحيحة ( 154 ) .



الدين وهو شعبة من شعب الإيمان<sup>(1)</sup> ، والصحيح في المسألة القول بـ: "لا حياة في العلم" وغيرها كثير ليس هذا محل البسط فيها.

غير أن هذا تجاوزنا إلى أن أصبحنا نطلق من الألفاظ ما نشاء ونريد ، فنسمي ما نشاء بمن نشاء ونحذف ما نشاء لمن شاء ، وكأننا نحن من أوجدنا اللغة ومدلولاتها ، فمن قائل "شهيد العروبة" و "شهيد النضال" و "شهيد الحرية" و "شهيد الثورة" وقائل "شهيد المرأة" و "شهيد الحب" و "شهيد الفن" ، وغيرها مما ألفه الناس من تلك المصطلحات ، حتى أصبحت الشهادة وساما لكل خائن وفاسق ورعديد .  
والشهيد من شهد له الشرع بالشهادة .

فيجب على الناس عموما وعلى الشباب خصوصا بذل الجهد في الدراسة والتحليل لكي تدرس كل لفظة على حدة وتظهر مدلولاتها لكل فئة ، "فكم كثير من أخذ وكم قليل من ناقد" ففي شباب العالم الإسلامي من عندهم استعداد لبذل أنفسهم وأموالهم في سبيل الإسلام ولكن قل أن تجد فيهم من يتقدم ليبدل سنين من عمره ليقضها في دراسة جادة لِيُنْضَجَ موضوعا أو يصل به إلى تجلية حقيقة ... والسبب في بقاء ثَمُورَ دراسات من هذا النوع هو أنه لم تكشف بعد قيمة الدراسة في الوسط الإسلامي الذي ظل وقتا طويلا يرى ( السيف أصدق أنباء من الكتب ) ولم يكن اتجاهه إلى أن ( الرأي قبل شجاعة الشجعان )<sup>(2)</sup> .  
وبذلك فيستدعي المقام تبيان المقال حتى يتوضح الحال وترد العقال .

كتبه العبد الفقير لعفو ربه

أبو أسامة المغربي

غفر الله لوالديه ولمشايقه آمين

وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

1 - وفي الحديث « الإِيمَانُ يَضَعُ وَسْتُونَ شُعْبَةً ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ » أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان حديث ( 09 ) .

2 - حتى يغيروا ما بأنفسهم ص: 27 جودت سعيد .



وَلَا تَحْسِنَ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (169) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (170) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ  
وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (171)



سورة آل عمران



### الفريد في تبيان فضل الشهيد

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

أَمَّا بَعْدُ

"عندما تضطرب المفاهيم وتختلف التصورات بين المشتغلين في المجال الواحد أو ربما تتناقض ، نكون مضطرين إلى العودة إلى المنطلقات الأولى للمجال الذي نشغل فيه لإعادة تجديد السؤال حول ما نعتبره عادة من البدهيات" (1).

#### • أولاً : مفهوم الشهيد :

لغة :

جاء في القاموس ( والشَّهِيدُ ، وتُكْسَرُ شَيْنُهُ : الشَّاهِدُ ، وَالْأَمِينُ فِي شَهَادَةٍ ، وَالَّذِي لَا يَغِيبُ عَنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ ، وَالْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ) (2)

فيه ست أقوال :

- **القول الأول:** سمي شهيدا لأنه يقاتل من أجل إعلاء كلمة الشهادة التي عليها مدار الإسلام وهي ركن من أركانه فأخذ اسمها لموته من أجلها ، ومنه قول الرسول ﷺ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (3).

- **القول الثاني:** سمي شهيدا لأنه شهد المعركة وقتل فيها، قال الزين بن المنير ( والمراد بالشهيد قتل المعركة في حرب الكفار ) (4).

- **القول الثالث:** سمي شهيدا لأن رسول الله ﷺ يشهد عليه يوم القيامة ومنه حديث جابر بن عبد الله قال : كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول : « أَتَيْهِمْ أَكْثَرُ أَخْذَاً لِلْقُرْآنِ ؟ » فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال : « أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وأمر بدفنهم في دماهم ولم يغسلوا ولم يصل عليهم (5). وقد بوب البيهقي في سننه بقوله ( باب لا يُشهد لأحد بجنة ولا نار إلا لمن شهد له رسول الله ﷺ بها ) (6).

- **القول الرابع:** سمي شهيدا لأن ملائكة الرحمة تشهده في المعركة أثناء موته ، ومنه حديث جابر: جيء بأبي

1 - الفطرية لفريد الأنصاري ص: 95 .

2 - القاموس المحيط فصل الشين .

3 - متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم باب من سأل وهو قائم علما جالسا حديث ( 123 ) . ومسلم في كتاب الإمارة باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله .

4 - فتح الباري 303/3 .

5 - صحيح : أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجنائز باب الصلاة على الشهيد حديث ( 1343 ) .

6 - سنن البيهقي كتاب الجنائز باب رقم ( 166 ) .





إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ ، وَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ فَتَهَانِي قَوْمِي ، فَسَمِعَ صَوْتَ نَائِحَةٍ فَقِيلَ إِنَّهُ عَمَرُو أَوْ أُخْتُ عَمَرُو فَقَالَ : « لِمَ تَبْكِي مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا » قُلْتُ لِمَ لَصَدَقَةٌ : أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ ؟ قَالَ : قَالَ : رَبُّمَا قَالَهُ (1) .

- القول الخامس : سمي شهيدا لأنه يستشهد يوم القيامة على الأمم الخالية .

- القول السادس : لسقوطه على الشاهدة وهي الأرض .

قال السهيلي [ وذكر قوله سبحانه « وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » الآيات ، وهؤلاء هم الذين سَمَّاهم الله شهداء بقوله « وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ » وهذا الاسم مأخوذ من الشهادة أو من المشاهدة ، فإن كان من الشهادة فهو شهيد بمعنى مشهود ، أي مشهود عليه ، ومشهود له بالجنة ، أما مشهود عليه فلأن النبي ﷺ حين وقف على قتل أحد قال « هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ » أي أشهد عليهم بالوفاء وقال : عليهم ولم يقل : لهم ، لأن المعنى : أحياء يوم القيامة شهداء عليهم ، وهي ولاية وقيادة ، فوصلت بحرف على ، ويجوز أن يكون من الشهادة وتكون فعلا بمعنى فاعل ، لأن الله تعالى يقول « وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ » أي : تشهدون عليهم ، وهذا ، وإن كان عاما في جميع أمة محمد ﷺ فالشهداء أولى بهذا الاسم ، إذ هم تبع للصدقين والنبين . قال الله سبحانه فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدقيين والشهداء » فهذان وجهان في معنى الشهيد ، إذا جعلته مشتقا من الشهادة ، وإن كان من المشاهدة ، فهو فعيل بمعنى فاعل أيضا ، لأنه يشاهد من ملكوت الله ، ويعاين من ملائكته ما لا يشاهد غيره ، ويكون أيضا بمعنى مفعول ، وهو من المشاهدة ، أي : إن الملائكة تشاهد قبضه ، والعروج بروحه ، ونحو ذلك ، فيكون فعلا بمعنى مفعول . وأولى هذه الوجوه كلها بالصحة أن يكون فعلا بمعنى مفعول ، ويكون معناه : مشهودا له بالجنة ، أو يشهد عليه النبي ﷺ كما قال « هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ » أي قيم عليهم بالشهادة لهم ، وإذا حشروا تحت لوائه ، فهو زوال عنهم ، وإن كان شاهدا لهم ، فمن هاهنا اتصل الفعل بعلى فَتَقَوَّى هذا الوجه من جهة الخير ، ومن وجه آخر من العربية ، وهو أن النبي ﷺ حين ذكر الشهداء قال « وَالْمَرْءُ تَمُوتُ بِحُجْمِ شَهِيدٍ » ولم يقل شهيدة ، وفي رواية أخرى قال « وَالنَّفْسُ شَهِيدٌ يَحْرُسُهَا جَنِيَّتُهَا يَسْرِرُهَا إِلَى الْجَنَّةِ » ولم يقل شهيدة وفعيل إذا كان صفة لمؤنث كان بغير هاء إذا كان بمعنى مفعول ، نحو امرأة قتيلٌ وحريجٌ ، وإن كان بمعنى فاعل ، كان بالهاء كقولهم : امرأة عليمه ورحيمة ، ونحو ذلك ، فدل على أن الشهيد مشهود له ، ومشهود عليه ، وهذا استقراء من اللغة صحيح ، واستنباط من الحديث بديع فقف عليه (2) وقال ابن حجر [ اختلف في سبب تسمية الشهيد شهيدا ، فقال النضر بن شميل : لأنه حي فكان أرواحهم شاهدة أي حاضرة وقال ابن الأنباري لأن الله وملائكته يشهدون له بالجنة وقيل لأنه يشهد عند خروج روحه ما أعد له من الكرامة وقيل لأنه يشهد له بالأمان من النار وقيل لأن عليه شاهدا بكونه شهيدا وقيل لأنه لا يشهده عند موته إلا ملائكة الرحمة وقيل لأنه الذي يشهد يوم القيامة بإبلاغ الرسل وقيل لأن الملائكة تشهد له بحسن الخاتمة وقيل لأن الأنبياء تشهد له بحسن الإتياع وقيل لأن الله يشهد له بحسن نيته وإخلاصه وقيل لأنه يشاهد الملائكة عند

1 - متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب ظل الملائكة على الشهيد حديث ( 2816 ) . ومسلم في صحيحه كتاب فضائل



احتضاره وقيل لأنه يشاهد الملكوت من دار الدنيا ودار الآخرة وقيل لأنه مشهود له بالأمان من النار وقيل لأن عليه علامة شاهدة بأنه قد نجا ، وبعض هذه يختص بمن قتل في سبيل الله وبعضها يعم غيره وبعضها قد ينازع فيه <sup>(١)</sup> شرعاً : على اختلاف بين المذاهب :

- **المالكية** : الشهيد هو من قتله كافر حربي أو قُتل في معركة بين المسلمين والكفار ، سواء كان القتال ببلاد الحرب أو ببلاد الحرب أو ببلاد الإسلام كما إذا غزا الحريون المسلمين ، جاء في المدونة ( قلت : رأيت من قتله العدو بحجر أو بعصا أو خنقوه خنقا حتى مات ، يصنع به ما يصنع بالشهيد من ترك الغسل وغيره ؟ قال من قول مالك : أنه من قتل في المعركة فهو شهيد وقد تقتل الناس بالألوان من القتل ، فكلهم شهيد فكل من قتله العدو أي قتله كانت صيراً أو غيره في معركة أو غير معركة فأراه مثل الشهيد في المعركة <sup>(١)</sup> ) . وينقسم إلى ثلاثة أقسام :

### 1- شهيد الدنيا والآخرة :

وهو من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، وحكمه أنه يحرم تغسيله والصلاة عليه <sup>(٢)</sup> ولو لم يقاتل بأن كان غافلاً أو نائماً ثم قتل ، وكذلك إذا قتله مسلم يظنه كافراً أو داسته الخيل أو رجع عليه سيفه أو سهمه فقتله أو تردى في بحر أو سقط من شاطئ جبل فمات ، فكل هؤلاء يحرم تغسيلهم والصلاة عليهم ولا فرق بين الجنب وغيره ، إنما يشترط أن لا يرفع من المعركة حياً ، فإن رفع حياً غسل وصلي عليه <sup>(٣)</sup> ، إلا إذا رفع مغموراً ، فهذا كالمرفوع ميتاً فلا يغسل ولا يصلى عليه ، ويجب دفن الشهيد بشيئة التي مات فيها متى كانت مباحة ولا يزداد عليها إن سترت جميع بدنه فإن لم تستر جميع بدنه زيد عليها ما يستر ولا يترع خفه ولا قلنسوته <sup>(٤)</sup> ولا ترع منطقته وخاتمه إن قل ثمن فصه ويترع عنه آلة الحرب كالسيف والدرع <sup>(٥)</sup> .

2- **شهيد الدنيا** : وهو من قاتل للغنيمة ولا أجر له في الآخرة وإن كان يعامل معاملة الشهداء في الدنيا

### 3- شهيد الآخرة :

وهو المبطلون والغريق والحريق ونحوهم ويجمعهم قول رسول الله ﷺ : « الشُّهَدَاءُ حَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرِقُ وَصَاحِبُ الْمَدَمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » <sup>(٦)</sup> . والمقتول ظلماً في غير قتال الحربيين ولم يقتله حربي فهو كغيره من الموتى في غسله وغيره فيجب تغسيله والصلاة عليه ولا يجب دفنه في ثيابه <sup>(٧)</sup> .

1 - 258/1 2 - قال مالك ( من مات في المعركة فلا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ) المدونة 258/1 . \* - الفتح 61/6 .

3 - قال مالك ( ومن عاش فأكل أو شرب أو عاش حياة بينة ليس كحال من به رمق وهو في غمرة الموت ، فإنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ويكون بمزلة الرجل تصيبه الجراح فيعيش أياماً ويقضي حوائجه ويشترى ويبيع ثم يموت فهو وذلك سواء ) المدونة 258/1 .

4 - قال مالك ( ورأيت يستحب أن يترك عليه خفاه وقلنسوته ) المدونة 258/1 .

5 - قال ابن القاسم ( وتفسير قول مالك أنه لا يدفن معه السلاح لا سيفه ولا رمحه ولا درعه ولا شيء من السلاح ، وإن كان للدرع لابساً ) المدونة 258/1 . 6 - صحيح : أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجهاد والسير باب الشهادة سبع سوى القتل حديث ( 2829 ) .

7 - قال مالك ( ومن قتل مظلوماً أو قتله اللصوص في المعركة فليس بمزلة الشهيد ، يغسل ويكفن ويحفظ ويصلى عليه ، وكذلك كل مقتول أو غريق أو مهلول عليه إلا الشهيد وحده في سبيل الله فإنه يصنع بهذا وحده ما يصنع بالشهداء ، لا يغسلون ولا يكفنون إلا بثياهم ولا يحفظون ولا يصلى عليهم ولكنهم يدفنون ) المدونة 259/1 .



وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ فِي نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعُودُونِي فَقَالَ : « هَلْ تَذُرُونُ مَا الشَّهِيدُ » فَسَكَتُوا فَقَالَ « هَلْ تَذُرُونُ مَا الشَّهِيدُ » ؟ فَقُلْتُ لَا مَرَأَتِي أَسْتَدِينِي فَأَسْتَدِينَنِي فَقُلْتُ : مَنْ أَسْلَمَ ثُمَّ هَاجَرَ ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا قُتِلُوا ، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ وَالْعَرَقُ شَهَادَةٌ وَالنَّفْسَاءُ شَهَادَةٌ » <sup>(1)</sup> وَفِي رِوَايَةٍ « وَالنَّفْسَاءُ يَحْرُهَا وَلَدُهَا بِسُرْرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ » <sup>(2)</sup>.

**الحنفية:** الشهيد هو من قتل ظلماً سواء في حرب أو قتل باغ أو حربي أو قاطع طريق أو لص ولو كان قتله بسبب غير مباشر .

ويتقسم إلى ثلاثة أقسام :

### 1- الشهيد الكامل :

وهو شهيد الدنيا والآخرة : ويشترط في تحقق الشهادة الكاملة ستة شروط وهي :

الأول : العقل والبلوغ والإسلام .

الثاني : الطهارة من الحدث الأكبر والحيض والنفاس .

الثالث : أن يموت عقب الإصابة بحيث لا يأكل ولا يشرب ولا ينام .

الرابع : يتداوى ولا ينتقل من مكان الإصابة إلى خيمته أو منزله حياً .

الخامس : لا يمضي عليه وقت الصلاة .

السادس : أن يجب بقتله القصاص .

### 2- شهيد الآخرة : وهو كل من فقد شرطاً من الشروط السابقة بأن قتل ظلماً وهو جنب أو حائض أو

نفساء أو لم يموت عقب الإصابة أو كان صغيراً أو مجنوناً أو قتل خطأ ووجب بقتله مال .

فهؤلاء ليسوا كاملي الشهادة إلا أنهم شهداء في الآخرة لهم الأجر الذي وعده به الشهداء يوم القيامة فيجب

تعجيلهم وتكفينهم والصلاة عليهم كغيرهم ومثل هؤلاء في شهادة الآخرة الغرقى والحرقي ومن مات بسقوط

حجران عليه وكذلك الغرباء والموتى بالوباء وبداء الاستسقاء أو الإسهال أو ذات الجنب أو النفاس أو السيل أو

الصرع أو الحمى أو لدغ العقرب ونحوه ، كالموتى في أثناء طلب العلم والموتى ليلة الجمعة ومثل هؤلاء يغسلون

ويكفون ويصلى عليهم وإن كان لهم أجر الشهداء في الآخرة .

### 3- شهيد الدنيا : وهو المنافق الذي قتل في صفوف المسلمين ونحوه وهذا لا يغسل ويكفن في ثيابه ويصلى

عليه اعتباراً بالظاهر .

### - الحنابلة : وهو على قسمين :

1- رَوَاهُ أَحْمَدُ ( 23370 )

2- رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ ( 87/18 ) .



## 1 - شهيد الدنيا والآخرة :

وهو من مات بسبب قتال كفار حين قيام القتال ، ولو كان غير مكلف أو كان غالا<sup>(1)</sup> ، رجلا كان أو امرأة ، وحكمه أن يحرم تغسيله والصلاة عليه ويجب دفنه بثيابه التي قتل فيها ، إلا إذا وجب عليه غسل غير غسل الإسلام قبل قتله فإنه يجب تغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه بدمه الذي عليه ، إلا إذا كانت عليه نجاسة غير الدم فإنه يجب غسلها ، ويجب نزع ما كان عليه من سلاح أو جلود وأن لا يزداد أو ينقص من ثيابه التي قتل فيها فإن سلبت عنه وجب تكفينه في غيرها ، والمقتول ظلما بأن قتل وهو يدافع عن عرضه أو ماله ونحو ذلك فإنه لا يغسل ولا يصلى عليه ولا يكفن بل يدفن بثيابه بخلاف من تردى عن دابته في الحرب أو عن شاهر جبل بغير فعل العدو فمات بسبب ذلك أو عاد سهمه إليه فمات أو وجد بغير المعركة ميتا أو جرح ثم حمل فأكل وشرب أو عطش أو طال بقاؤه عرفا فإنه يجب تغسيله وتكفينه والصلاة عليه كغير الشهداء ، وإن كان من الشهداء يوم القيامة .

## 2 - شهيد الآخرة :

وهو من لم تتوفر فيه الشروط السابقة إلا أن الآثار الصحيحة دلت على أنه من الشهداء يوم القيامة وذلك نحو من مات بالطاعون أو وجع البطن أو الغرق أو الرشق<sup>(2)</sup> أو بالحرق أو بالهلم أو بذات الجنب أو بالسل أو اللقوة<sup>(3)</sup> أو بسقط من فوق جبل أو مات في سبيل الله ومنه من مات في الحج أو طلب العلم أو خرج من بيته للقتال في سبيل الله بنية الشهادة والمقتول دفاعا عن دينه أو عرضه أو ماله أو نفسه ومن قتلته السباع وغير ذلك .

- الشافعية : على ثلاثة أقسام :

1- شهيد الدنيا والآخرة : وهو من قاتل الكفار لإعلاء كلمة الله من غير رياء ولا غلول<sup>(4)</sup> من الغنيمة .

## 2- شهيد الدنيا فقط :

وهو من قتل بدم أو غرق أو نحوهما ، كالمقتول ظلما .

والقسمان الأولان يحرم تغسيلهما والصلاة عليهما ولو كان بهما حدث أصغر أو أكبر ولا فرق بين أن يقتل واحد من القسمين المذكورين بسلاح كافر أو مسلم خطأ ، وكذا من يقتل بسلاح نفسه بأن يرجع عليه سلاحه فيقتله أو يسقط عن دابته فيموت أو تطأه الدواب أو نحو ذلك ، ولا فرق أيضا بين أن يموت في الحال أو يبقى حيا بعد الإصابة بشرط أن يكون بذلك السبب قبل انقضاء الحرب أو يموت بعد انقضاء الحرب إذا كانت حياته غير مستقرة بأن لم يبق فيه إلا حركة مذبوح ويجب تكفينه ويسن أن يكفن بثيابه وتكمل بما يستره إن لم تستره ، ويندب أن يترع عنه آلات الحرب كالدرع والخف والفروة والسلاح ونحوها .

1 - بأن كتم من الغنيمة شيئا .

2 - وهو الرمي بالنبل .

3 - اللقوة داء في الوجه .

4 - الغلول هو الأخذ من الغنيمة قبل تقسيمها بين المجاهدين .



### 3- شهيد في ثواب الآخرة فقط : وأما في الدنيا فهو كغيره من الموتى يغسل ويصلى عليه .

ويجب إزالة النجاسة من على بدن من يحرم تغسيله سوى دم الشهادة ولو أدى إزالتها إلى إزالة دم الشهادة .

• من هذا يظهر أن لكل مذهب تعريف خاص به للشهيد وذلك لأهمية الأمر وخطورته ، وقد فرق الرسول ﷺ نفسه ذلك فقال: « الْقَتْلَى ثَلَاثَةٌ : مُؤْمِنٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَذَاكَ الشَّهِيدُ الْمُتَحَنِّنُ فِي خِيَمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لَا يَعْصِلُهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا بِدَرَجَةِ النَّبَوَّةِ ، وَمُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ مُصْصِمَةً مَحَتْ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ ، إِنْ السَّيْفُ مَحَاً لِلْخَطَايَا وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ ، وَمُتَافِقٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَإِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ فَذَاكَ فِي النَّارِ ، إِنْ السَّيْفُ لَا يَمْحُو النِّفَاقَ » (1)

#### • ثانيا : فضل الشهيد :

لما كانت الشهادة أعلى ما يناله الإنسان في سبيل الله ، فقد أعد الله لصاحبها من الفضائل والنعم والجزاء ما لم يعدل لشخص آخر غير الأنبياء والعلماء والصادقين ، حتى إن أبا يعقوب القراب قال ( ولا يعدل مداد العلماء إلا دم الشهداء والرفعة وعلو المنزلة في الدارين إنما هي لهاتين الطائفتين وسائر الناس رعية لهما متقادون لرؤسائهما ) (2) ولذلك فقد كان الجهاد في سبيل الله من أفضل الأعمال وأفضل من تطوع الحج والعمرة ، وأفضل من تطوع الصلاة والصوم ، وقد عظم الإسلام أمره ونوه به في عامة السور المدنية ، وذم التاركين له والمعرضين عنه ووصفهم بالنفاق ومرض القلب . وقد اعتبره رسول الله ﷺ من الأعمال التي لا يعدلها شيء فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : ذلني على عمل يعدل الجهاد قال : « لَا أَجِدُهُ قَالَ : هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ لِلْجَاهِدِ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتَرُ ، وَتَصُومَ وَلَا تَفْطِرَ ؟ » قَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ (3) . قال ابن حجر [ وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد في سبيل الله تقتضي أن لا يعدل الجهاد شيء من الأعمال ] (4) ، وقال عياض [ اشتمل حديث الباب على تعظيم أمر الجهاد لأن الصيام وغيره مما ذكر من فضائل الأعمال قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة معادلة لأجر المواظب على الصلاة وغيرها ولهذا قال ﷺ « لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ » وفيه أن الفضائل لا تتروك بالقياس وإنما هي إحسان من الله تعالى لمن شاء واستدل به على أن الجهاد أفضل الأعمال مطلقا لما تقدم تقريره ] (4) ، وقال ابن دقيق العيد [ القياس يقتضي أن يكون الجهاد أفضل الأعمال التي هي وسائل لأن الجهاد وسيلة إلى إعلان الدين ونشره وإخماد الكفر ودحضه ففضيلته بحسب فضيلة ذلك والله أعلم ] (4) .

وعن أبي سعيد الخدري قال : قيل يا رسول الله : أي الناس أفضل ؟ فقال « مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ » قالوا : ثم من ؟ قال « مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » (5) .

1- أخرجه الدرر في سننه ( 2466 ) وصححه الألباني في مشكاة المصابيح ( 3859 ) .

2- فضائل الرمي للقراب ص: 08 والفروسية لابن القيم ص: 19 .

3- صحيح أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب فضل الجهاد حديث ( 2785 ) .

4- جع الباري 08/6 .

5- حقق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب أفضل الناس حديث ( 2786 ) ومسلم كتاب الإمارة باب فضل الجهاد .



قال ابن حجر [ وكان المراد بالمؤمن من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الواجبات العينية ، وحينئذ فيظهر فضل المجاهد لما فيه من بذل نفسه وماله لله تعالى ولما فيه من النفع المتعدى وإنما كان المؤمن المعتزل يتلوه في الفضيلة لأن الذي يخالط الناس لا يسلم من ارتكاب الآثام فقد لا يفي هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن ]<sup>(1)</sup>

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ أَنْ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةُ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ »<sup>(2)</sup> قال ابن حجر [ وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله في نيل الثواب في كل حركة وسكون لأن المراد من الصائم والقائم من لا يفتر ساعة عن العبادة فأجره مستمر وكذلك المجاهد لا تضع ساعة من ساعاته بغير ثواب لما تقدم من حديث ( أن المجاهد لتستنفرسه فيكتب له حسنات ) وأصرح منه قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ ﴾<sup>(3)</sup> ]<sup>(4)</sup>.

هذا في حق المجاهد ، أما المرباط فقد أعد الله له من الأجر مثل ما أعد للمجاهد ، إذ لا فرق كثير بينهم ، فالمجاهد من ذهب للجهاد فيرجى رجوعه ، فإن قتل في المعركة سمي شهيدا ، وإن رجع سمي مجاهدا ، والمرباط لا يقتضي منه المقاتلة إلا إذا وقعت المشاكلة وتمت لا فرق بينه وبين المجاهد ، والمرباط من لا يرجى رجوعه إذ يبقى للحراسة كناية عن الربط كأنه ربط بتلك الأرض ملازمة منه في ثغر العدو .

وهذا المفهوم أمر بالغ في الأهمية لأن بعض الناس من يدخل بيته معتزلا لا يخرج للصلوات المفروضة في المسجد الذي لا يبعد عن مرمى قدمه ، والأشد من ذلك مخالفة النص القرآني الصريح ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا لَذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾<sup>(5)</sup> فلا يخرج للجمعة ، ويصلبها في بيته مع نفر معه ويسمى نفسه مرباطا ، فهذا لو وقع بين يدي الإمام مالك لأمر بجلده ، لأنه تشبه بأمر لم يستطع القيام بعبضه ، وفي الحقيقة هذا لا يسمى مرباطا وإنما متخلفا كما سماه رسول الله ﷺ لما أخبر أن بعض الناس يتخلفون عن الصلاة في بيوتهم فأراد أن يحرقها عليهم .

أما حديث رسول الله ﷺ الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله ﷺ قال « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ »<sup>(6)</sup> وأطلق على المحافظة على تلك الأعمال رباط ، فهو تشبيه بحال الرباط في أرض الجهاد ، وتكرار الكلمة يفيد أن المرباط في سبيل الله مرباط لوقت محدد بليلالي أو شهور أو سنين إن اقتضى الحال ذلك ، أما مرابطة الحديث فهي مرابطة العمر كله ، أو كما يسميها العلماء الكرام المرابطة

1 - الفتح 10/6 .

2 - صحيح : أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب أفضل الناس حديث ( 2787 ) .

3 - سورة التوبة الآية 120 .

4 - الفتح 11/6 .

5 - سورة الجمعة الآية :

6 - صحيح : أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره حديث ( 594 ) ( 595 ) .



على الخير ، ويمكن إطلاقها حتى على الزوج الذي ابتلي بخلق زوجته فيصير عليها أنه ( مرابط ) وفي هذا النوع من الرابطة لا تميز فيه لأحد عن أحد ولا يقتضي الانعزال في البيوت فكل مرابط فيما رباطه الله عليه .

قال النووي [ وأما حكمة تكراره فقليل : للاهتمام به وتعظيم شأنه ، وقيل : كرهه ﷺ على عادته في تكرار الكلام ليقيم عنه ، والأول أظهر والله أعلم ] (1).

ودخول الناس تحت هذا المعنى من الرابطة على الخير من باب لغوي وليس من باب شرعي ، فأما لغة فهو المواظبة على الأمر ، ويدخل فيه كل من واطب على شيء منذ سنين ، وأما شرعا فهو ملازمة ثغر العدو والمقام فيه ولا يقدر على ذلك إلا القليل .

ومثاله قول بعض العلماء إن رأى شابا قائما على خدمة أبويه العاجزين أو إخوته الصغار اليتامى قيل له ( مرابط في سبيل الله ) فهو من باب اللغة لا من باب الشرع ، ومنه حديث رسول الله ﷺ عن ابن عمر قال : مر بهم رجل تصحوا من خلقه فقالوا : لو كان هذا في سبيل الله ، فأتوا النبي ﷺ فقال « إِنَّ كَانَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ يَسْعَى عَلَى وَلَدٍ صِغَارٍ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ لِيَقْنِيَهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (2) وفي رواية عن كعب بن عجرة قال : مر على النبي ﷺ رجل فرأى أصحاب رسول الله ﷺ من جلده ونشاطه ، فقالوا يا رسول الله : لو كان هذا في سبيل الله فقال رسول الله ﷺ « إِنَّ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى وَلَدِهِ صِغَارًا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى عَلَى نَفْسِهِ يَعْفُهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَى رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ » (3) ومثاله أيضا ظهور أي شيء دنيوي جديد في الإسلام يسمى بدعا من باب اللغة لا من باب الشرع فافهم عني رحمك الله .

ومما جاء في مقدمات ابن رشد [ والرباط شعبة من شعب الجهاد ، وهو ملازمة الثغور لحراسة من بها من المسلمين وهو مأخوذ من الربط لأنه إذا لازم الثغر فكانه قد ربط نفسه به قال الله عز وجل « وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ » (4) والأجر فيه على قدر الخوف من ذلك الثغر وحاجة أهله إلى حراستهم من العدو ، وقد روي أن عبد الله بن عمر قال : فرض الجهاد لسفك دماء المشركين ، والرباط لحقن دماء المسلمين ، فحقن دماء المسلمين أحب إلي من سفك دماء المشركين ، فقليل : إن ذلك إنما قاله حين دخل الجهاد ما دخل ، فقد قال عمر بن الخطاب : اغز ما دام الغزو حلوا حضرا قبل أن يكون مرأ عسرا ، ثم يكون قتالا ثم يكون رماما ثم يكون حطاما ، فإذا انتطأت المغازي وكثرت العزائم واستحلت الغنائم ، فخير جهادكم الرباط والتمام الرطب من النبات والرمام اليابس والحطام الذي يتحطم وينكسر ، وقوله انتطأت يعني : إن تاملت ، وقوله العزائم : يريد حمل السلطان شدة الأمر والعزم فيما شق عليهم لبعد المغزى وقلة عونهم لهم وغير

1- شرح النووي على مسلم 132/2 .

2- أخرجه البيهقي في كتاب النفقات حديث ( 16159 ) .

3- سنن الطبراني وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب حديث ( 1693 ) .

4- سورة الأنفال الآية 60 .



ذلك ، فدل ذلك من قوله على أن الجهاد على السنة أفضل من الرباط ، وكذلك روى ابن القاسم عن مالك في جهاد المستخرجة ، والأظهر في تأويل ذلك عندي أن معناه عند شدة الخوف على أهل ذلك الثغر وتوقع هجوم العدو عليهم وغلبته إياهم على أنفسهم ونسائهم وذرائعهم ، إذ لا شك أن إعانتهم في ذلك الوقت وحراستهم مما يتوقع عليهم أفضل من الجهاد إلى أرض العدو ، فلا يصح أن يقال إن أحدهما أفضل من صاحبه على الإطلاق ، وإنما ذلك على قدر ما يرى ويتزل وذلك قائم من قول مالك في سماع ابن القاسم من الكتاب المذكور ، ويستحب الرباط أربعين ليلة لما روي أن رسول الله ﷺ قال « تَمَامُ الرِّبَاطِ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً »<sup>(1)</sup> وفوائد الرباط المروية كثيرة منها ما روي أن رسول الله ﷺ قال « رِبَاطُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يَقُومُ لَيْلَهَا وَيَصُومُ نَهَارَهَا لَا يُفْطِرُ »<sup>(2)</sup> وأنه قال « مَنْ رَاطَبَ فَوَاقَ نَاقَةَ حَرَمَةِ اللَّهِ عَلَى النَّارِ »<sup>(3)</sup> قال ابن حبيب : هو قدر ما يحلب فيه ، وليس من سكن الثغر بأهله وولده مرابطا ، وإنما الرباط من خرج من منزله معتقدا الرباط من موضع الخوف وبالله التوفيق<sup>(4)</sup> . وقال ابن حجر [ الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم ، قال ابن التين : بشرط أن يكون غير الوطن ، قاله ابن حبيب عن مالك . قلت : وفيه نظر في إطلاقه فقد يكون وطنه وينوي بالإقامة فيه دفع العدو ، ومن ثم اختار كثير من السلف سكنى الثغور ، فبين المراقبة والحراسة عموم وخصوص وجهي ، واستدلال المصنف بالآية اختيار لأشهر التفاسير ، فعن الحسن البصري وقتادة « اصبروا » على طاعة الله « صابروا » أعداء الله في الجهاد « رابطوا » في سبيل الله ، وعن محمد بن كعب القرظي : اصبروا على الطاعة وصابروا لانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم ، وعن زيد بن اسلم : اصبروا على الجهاد وصابروا العدو ورابطوا الخيل ، قال ابن قتيبة أصل الرباط أن يربط هؤلاء خيلهم استعدادا للقتال قال الله تعالى « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل » وأخرج ذلك ابن أبي حاتم وابن

1 - ضعفه الألباني في إرواء الغليل ( 1201 ) وفي رواية « تمام الرباط أربعين يوما ومن رباط أربعين يوما لم يبع ولم يشتر ولم يحدث حدثا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ( 2480 ) .

2 - الذي عند البخاري « رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها » [ البخاري كتاب الجهاد والسير ( 2892 ) ] والذي عند مسلم « رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتان » [ مسلم في كتاب الإمارة ( 5047 ) ] وفي رواية للترمذي بعد سوفه لرواية بمثل لفظ البخاري « رباط يوم في سبيل الله أفضل وربما قال خير من صيام شهر وقيامه ومن مات فيه وفي فتنة القبر ونمي له عمله إلى يوم القيامة » [ الترمذي فضائل الجهاد ( 1766 ) ] وفي رواية « رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل » [ الترمذي فضائل الجهاد ( 1768 ) ] ومثله عند النسائي [ الجهاد ( 3182 ) ] وعند أحمد « رباط يوم في سبيل الله أفضل من ألف يوم فيما سواه » [ أحمد مسند عثمان بن عفان ( 450 ) ] وقال المحدث أحمد بن الصديق الغماري أخو شيخ أستاذنا أبو أسامة ، إذ شيخه عبد الله بن الصديق رحمه الله كما أخبرنا بذلك ، قال المحدث رحمه الله في حديث « رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات مرابطا جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأجرى عليه رزقه وأمن من الفتان » [ أخرجه أيضا البخاري في التاريخ الكبير مختصرا إلى قوله « وقيامه » وذلك في ترجمة محمد بن يزيد الضبي . وأخرجه الثقفى في أول الخامس من الثقفيات ، وقال بعد قوله « وقيامه » مرابطا في سبيل الله كان له أجر مجاهد إلى يوم القيامة ، وهذه الرواية بينت المراد بالعمل الذي كان يعمل في الرواية قبلها ، وأن المراد به الجهاد ، ورواه أبو بكر الربيعي السراي في جزئه وقال بعد قوله « وقيامه » « ومن مات مرابطا في سبيل الله أجر من فتنة القبر وجرى له صالح كان يعمل إلى يوم القيامة » [ المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المداوي 72/4 .

3 - قال الألباني في ضعيف الجامع ( ضعيف جدا ) ( 5593 ) وقال في السلسلة الضعيفة ( منكر ) ( 626 ) والموجود في المسند « من قاتل في سبيل الله فواق ناقة حرم الله وجهه على النار » رواه أحمد في المسند ( 19971 ) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ( 5724 ) وفي ضعيف الترغيب ( 829 ) .

4 - مقدمات ابن رشد لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام 192/5 .



حرير وغيرهما ، وتفسيره برباط الخيل يرجع إلى الأول ، وفي الموطأ عن أبي هريرة مرفوعاً « وانتظار الصلاة فقلكم الرباط » وهو في السنن عن أبي سعيد وفي المستدرک عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن الآية نزلت في ذلك ، واحتج بأنه لم يكن في زمن رسول الله ﷺ غزو فيه رباط<sup>(1)</sup> انتهى . وحمل الآية على الأول أظهر ، وما احتج به أبو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب ، فعلى تقدير تسليم أنه لم يكن في عهد رسول الله ﷺ رباط فلا يمنع ذلك من به والترغيب فيه ، ويحتمل أن يكون المراد كلا الأمرين أو ما هو اعم من ذلك ، وأما التقييد باليوم في الترجمة وإطلاقه في الآية فكأنه أشار إلى أن مطلقها يقيد بالحديث ، فإنه يشعر بأن أقل الرباط يوم بسياقه في مقام المبالغة ، وذكره مع موضع سوط يشير إلى ذلك<sup>(2)</sup>.

ومع كل هذا الفضل الذي أعده الله للمجاهد والمرباط إلا أن ما يروج فيها من أبيات تنسب إلى ابن المبارك ينكر فيها على الفضيل بين عياض قعوده في الحرم وتركه للجهاد ومما جاء في هذه الأبيات :

يا عابدا الحرمين لو أبصرتنا \* لعلمت أنك في العبادة تلعب  
من كان يخضب خده بدموعه \* فنحورنا بدمائنا تتخضب  
أو كان يتعب خيله في باطل \* فخيولنا يوم الصبيحة تتعب  
ريح العبير لكم ونحن غيرنا \* رجع السنايك والغبار الأطيب  
ولقد أتانا من مقال نبينا \* قول صحيح صادق لا يكذب  
لا يستوي غبار خيل الله في \* أنف امرئ ودخان نار تلهب  
هذا كتاب الله ينطق بـ \* ليس الشهيد بميت لا يكذب

١ - كلام فيه نظر : فقد رباط رسول الله ﷺ مع أصحابه في غزوة الخندق ، قال ابن إسحاق : [ ولما فرغ رسول الله ﷺ من الخندق أقبلت قريش حتى نزلت كتيع الأسبال من رومة بين الجرف وزغابة في عشرة آلاف من أحابشهم ومن تبعهم من بني كنانة وأهل هامة وأقبلت غطفان ومن تبعهم من أهل نجد حتى أتوا بطن تميم إلى جانب أحد وخرج رسول الله ﷺ والمسلمون حتى جعلوا ظهورهم إلى سلع في ثلاثة آلاف من المسلمين فحضر هناك عسكره والخندق به وبين القوم وأمر بالذراري والنساء فجعلوا فوق الآطام ، قال ابن هشام واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم [ الروض الأنف ( 422/3 ) البداية والنهاية ( 462/2 ) وفي هذه الغزوة بالضبط ظل رسول الله ﷺ مرباطاً مع أصحابه في حماية المسلمين ، قال ابن إسحاق [ فأقام رسول الله ﷺ وأقام عليه المشركون ضعا وعشرين ليلة : قريبا من شهر لم تكن بينهم حرب إلا الرمي بالنبل والحصار [ الروض ( 425/3 ) وقد ذكر هذا الكلام بعينه ابن كثير في البداية وجعل كلمة مرباط بين عارضتين لينبه أن رسول الله ﷺ ظل مرباطاً تلك المدة كلها ، يقول [ قال ابن إسحاق فأقام رسول الله ﷺ - مرباطاً - وأقام المشركون تحاصروا بضعا وعشرين ليلة قريبا من الشهر ولم يكن بينهم إلا الرمي بالنبل [ البداية ( 423/2 ) وظل رسول الله ﷺ حتى إنه ﷺ فاتته الصلاة فعن عبد الله أنه عمر جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول الله ما كدت أن أصلي حتى كادت الشمس أن تغرب قال النبي ﷺ « والله ما صليت » فقلنا مع رسول الله ﷺ بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأ لها فصلى العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب . ( البخاري في كتاب المغازي باب غزوة الخندق حديث ( 4112 ) . وفي رواية لأحمد عن ابن عباس قال : قاتل النبي ﷺ عدوا فلم يفرغ منهم حتى أصر العصر عن وقتها فلما رأى ذلك قال « اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوهم نارا واملأ قبورهم نارا » رواه أحمد ( 2740 ) وفي رواية لمسلم « شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى آتت الشمس ملاً الله قبورهم نارا أو بيوهم أو بطوهم » ( مسلم كتاب المساجد ) وفي رواية أخرى لمسلم أن علياً قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب وهو قاعد على قُرْص من فرض الخندق فذكر الحديث ( مسلم كتاب المساجد ) وعند ابن حجر ( أن رسول الله ﷺ كان يوم الأحزاب قاعداً على قُرْص من فرض الخندق ) الفتح ( 575/7 ) ولفظ شغلونا أو حبسونا واضح في المسألة ، فالمرباط كأنه محبوس في أرض الحراسة .



وقد أوردتها الحافظ ابن كثير في تفسيره<sup>(1)</sup> عن طريق الحافظ ابن عساكر في ترجمته لعبد الله بن المبارك بسند فيه محمد بن إبراهيم بن أبي سكينه ، وقد أوردتها الذهبي في السير والقزويني في " التدوين في أخبار قزوين " غير أن سند القصة وإياه والمنتهم به محمد بن إبراهيم ، ولا يستبعد أن يكون أبو الفضل الشيباني الرافضي هو واضع هذه الحكاية كيـدا للإمامين ، إذ لا يتصور في حق ابن المبارك أن تصدر عنه أمثال هذه المجازفات سيما قوله ( في العبادة تلعب ) ففيه من الاستخفاف بشأن العبادة والمجاورة بالحرم ما لا يخفى على من علم تحري ابن المبارك في أقواله وأحكامه فضلا عن محبته الصادقة الناصية لأصحابه ، وقد ورد عن بعض أهل التحقيق أن الحكاية ضعيفة سنداً ومنكرة متناً . وأما حديث كانت تلك مواصفاته وجب علينا تركه خوفاً من دخولنا في حديث رسول الله ﷺ « من حدث عني حديثاً يري أنه كذب فهو أحد الكاذبين »<sup>(2)</sup> فالأولى ترك القصة إن كان حديث رسول الله ﷺ قد ترك لتلك العلة .

وقد روى الطبراني بإسناد حسن أن رسول الله ﷺ قال : « من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليمت فإنه من مات بها كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة »

وقد ورد عن عمر في صحيح البخاري دعائه : [ اللهم ارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في حرم رسولك ﷺ ] فكيف يكون شأن هذا لعباً .

قلت :

يا سائلي عن فضل علم \* أنت في الحياة بدونه تلعب  
اشدد وشمّر عن ساعدك له \* فإن الشيوخ بثوابه تتخضب  
أو من كان يصوم فماره بقيام ليله \* كمن هو مع العاريات يتعب  
ريح خلوف الفم غير له \* عند رب الباريات المسك الأطيب  
ولقد أتانا من مقال ربنا \* قول صحيح صادق لا يكذب  
لا يستوي رجل بالعلم فاز \* مع رجل بالجهل ناره تلهب  
لقد فات علم عالم \* دم الشهيد في المعركة يشخب  
هذا كتاب الله ينطق بيننا \* ليس الذي يعلم كمن لا يعلم

أما فيما أعده الله للشهيد من فضل فهي :

**1 - دخول الجنة :** وقد روى الترمذي أن رجلاً مالت نفسه إلى العزلة فسأل النبي ﷺ عنها فقال « لَا تَفْعَلْ فَإِنْ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَاماً أَلَّا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ ؟ اغْزَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »<sup>(3)</sup>

1 - 405/1 -

2 - أخرجه مسلم في المقدمة .

3 - حسنه الألباني في صحيح الترمذي ( 1650 ) .



وعن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال « مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَاقَ نَاقَةَ فَقَدْ وَجَّهَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » (1).

وعن عبد الرحمن بن حنبل قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا أَغْبَرَتْ قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَنَمَسَهُ النَّارُ » (2).

**2- أعالي الجنة:** عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال « يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَجَّهَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » فعجب لها أبو سعيد فقال: أَعْلَمَهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ففعل ثم قال « وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قال وما هي يا رسول الله ﷺ قال « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (3).

وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ السُّدْرَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ » (4).

وعَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبْرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ احْتَدَثْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ؟ قَالَ: « يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جَنَّاتٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ أَبَتْكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى » (5).

**3- ريح المسك:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللُّونَ لَوْنُ الدِّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ » (6).

**4- الشفاعة للأهل:** عَنْ نِمْرَانَ بْنِ عَتَبَةَ الدَّمَارِيِّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ أَيَاتِمٌ فَقَالَتْ: أَبْشَرُوا فَإِنِّي

سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَشْفَعُ الشَّهِيدُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ » (7).

**5- لا يجد ألم القتل:** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الشَّهِيدُ لَا يَجِدُ أَلَمَ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ أَلَمَ الْقُرْصَةِ » (8).

**6- تغفر ذنوبه:** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِنْ أَوَّلَ مَا يَهْرَاقُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ تُغْفَرُ لَهُ ذُنُوبُهُ » (9).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يُعْطَى الشَّهِيدُ سِتٌّ خِصَالٍ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ: يُكَفَّرُ عَنْهُ كُلُّ خَطِيئَةٍ وَيُرى مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَيُؤْمَنُ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَيُحَلَّى حِلَّةَ الْإِيمَانِ » (10).

**7- تظله الملائكة:** عَنْ جَابِرٍ قَالَ: جِئْتُ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ مُتِلَ بِهِ، وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْشِيفُ عَنْ وَجْهِهِ فَتَهَانَنِي قَوْمِي، فَسَمِعْتُ صَوْتَ نَائِحَةٍ فَقِيلَ ابْنَةُ عَمْرٍو أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو فَقَالَ: « لِمَ تَبْكِي مَا زَالَتْ

1 - رواه أبو داود في الجهاد حديث (2543) وصححه الألباني في صحيح أبي داود حديث (2541).

2 - أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد حديث (2811).

3 - أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمامة حديث (4987).

4 - أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد حديث (2790).

5 - أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد حديث (2809).

6 - أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد حديث (2803).

7 - رواه البيهقي (17997) وهو صحيح.

8 - رواه الدارمي (2463) وهو صحيح.

9 - رواه البيهقي (18992) وهو حسن.

10 - رواه أحمد (18257) وهو صحيح.



المَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا « قُلْتُ لِمَ صَدَقَ : أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ ؟ قَالَ : رُبَّمَا قَالَ (1) .

8 - يرى مقعده من الجنة : وقال رسول الله ﷺ : « يُعْطَى الشَّهِيدُ سِتَّ خِصَالٍ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ : يُكْفَرُ عَنْهُ كُلُّ خَطِيئَةٍ وَيُرَى مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَيُؤْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَيُحَلَّى حَلَّةَ الْإِيمَانِ (2) »

9 - يؤمن من الفزع وعذاب القبر ويحلى بحلة الإيمان : وقال رسول الله ﷺ : « يُعْطَى الشَّهِيدُ سِتَّ خِصَالٍ عِنْدَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ مِنْ دَمِهِ : يُكْفَرُ عَنْهُ كُلُّ خَطِيئَةٍ وَيُرَى مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَيُؤْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَيُحَلَّى حَلَّةَ الْإِيمَانِ (2) »

10 - الحياة : وقد شهد له بذلك رب الأرباب حينما قال : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ (3) وهي حياة تخالف حياتنا بطبيعة الحال كما هو متفق عليه بين العلماء ، ولا تكون دليلا على وجود الشهيد بيننا إلا لمن قلَّ علمه وكثر لغطه كما يزُنُّ بذلك بعض الدهماء والأكرع ، "وقد صحت الأحاديث بأن أرواح الشهداء في حواصل طير لها قناديل معلقة بالعرش لا يستطيعون الرجوع إلى الدنيا فقد روى الدارمي عن مسروق قال : سألتنا عبد الله عن أرواح الشهداء ، ولولا عبد الله لم يحدثنا أحد ، قال : أرواح الشهداء عند الله يوم القيامة في حواصل طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في أي الجنة شاءوا ثم ترجع إلى قناديلها ، فيشرف عليهم ربهم فيقول : ألكم حاجة تريدون شيئا ؟ فيقولون : لا إلا أن نرجع إلى الدنيا فنقتل مرة أخرى (4) وكلام مسروق واضح في أن الصحابة والتابعين لم يكونوا يخوضون في تفاصيل هذه الأمور كما نخوض فيها نحن اليوم وإنما كانوا يسلمون بما يقوله لهم رسول الله ﷺ وذلك واضح في قول مسروق ( ولولا عبد الله لم يحدثنا أحد ) وقد أخرج الترمذي عن جابر بن عبد الله قال : لقيني رسول الله ﷺ فقال لي « يا جابر مالي أراك منكسرا » قلت يا رسول الله استشهد أبي قُتل يوم أحد وترك عيالا ودينا ، قال « أفلا أبشرك بما لقي الله به أباك » قال : قلت : بلى يا رسول الله ﷺ قال : « ما كلم الله أحدا قط إلا من وراء حجاب وأحيا أباك فكلمه كفاحا فقال يا عبدي تمن علي أعطك ، قال يا رب تحيي فأقتل فيك ثانية ، قال الرب عز وجل إنه قد سبق مني أهم إليها لا يرجعون » قال : وأنزلت هذه الآية ﴿ وَلَا تَحْسَبِ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا ﴾ (5) والذي يستفاد من الحديث ثلاث أمور الأول : الحياة التي أعطاها الله للشهداء والأنبياء ليست كحياتنا ، وذلك واضح في قول الرسول ﷺ على لسان الشهيد لرب العزة « قال يا رب تحيي » والمعلوم أن الشهيد حي ! فكيف يطلب حياة وهو حي !! لذلك فحياة الشهداء تخالف حياتنا (6) ، وعلمي بهذه المسألة لن يدخلني الجنة وينقذي من النار إن كنت صاحب معاصي وذنوب .

1 - أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجهاد ( 2816 ) .

2 - سبق تفريجه .

3 - سورة البقرة الآية 154 .

4 - رواه الدارمي 2465 .

5 - رواه الترمذي ( 3281 ) وهو حديث حسن .

6 - من كتاب "الصلك في تحقيق كتاب تنوير الحلك" ص: 38 .



الثاني : أن الموتى سواء كانوا أنبياء أو شهداء أو غيرهم لا يرجعون بعد وفاتهم وذلك واضح في قول الرسول ﷺ راويا عن ربه عز وجل « قال الرب عز وجل قد سبق مني أنهم إليها لا يرجعون »

الثالث : القول بأن الحياة التي أعطها الله للأنبياء والشهداء بعد ما تم تخولهم الرجوع إلى الدنيا اقتراء على الله ورسوله بغير علم . قال السهيلي [ وقوله : ( ثم تأوي إلى قناديل ) يصدق قوله تعالى عز وجل « والشهداء عند ربهم لهم أجرهم ونورهم » وإنما تأوي إلى تلك القناديل ليلا وتسرح نهارا ، فتعلم بذلك الليل والنهار ، وبعد دخول الجنة في الآخرة لا تأوي إلى تلك القناديل وإنما ذلك مدة البرزخ ، هذا ما يدل عليه ظاهر الحديث ]<sup>(1)</sup> حياة الله أعلم بطرفها وخصائصها ، حياة تخالف حياتنا ، حياة لا تخوله الرجوع إلى الدنيا ، فهو ميت عندنا حي عند الله ولا نقول فيها إلا بما قال الله وقال رسوله ﷺ ولا نجاوز على ذلك أحدا<sup>(2)</sup>.

فإذا علمَ للشهيد كل هذا الفضل المَعْدُّ له من قِبَلِ الله ، فإنه لا يجوز لا من باب الشرع ولا من باب العقل وَهَبُ ثوابٍ إليه ، وقد جاء جابر إلى النبي ﷺ منكسرا ولم يَدُلَّهُ على إرسال الثواب أو الصيام أو قراءة القرآن لأبيه الشهيد ، وهو ما يُعرف عند الأصوليين بقولهم "لَا يُعْلَمُ فَضْلٌ لِنَاقِصٍ عَلَى كَامِلٍ" بمعنى أنه لا يجوز حتى عقلا ومنطقا أن يُرسل شخص لا يزال في دار الامتحان والابتلاء ولم يُعْلَمْ حالُ خاتمة حياته أهى شر أم خير أن يُرسل ثواباً إلى رجل وقع أجره على الله ، وإن حصل فهو من باب الجرأة على الله لما احتصَّ الله وحده سبحانه بمجازاة الشهيد ، وقراءة القرآن والصيام والذكر والقيام وبناء المساجد والدور والآبار وغيرها من الأعمال الخيرية التي ترسل ثوابا إلى الشهيد قولُ على الله بغير علم ، وكأن الله لم يجز هذا الشهيد أحسن الجزاء ولم تُبَلِّغْه حسناته إلى أن يصير إلى ما وعده الله من الفضل والإحسان فمساعده نحن الأحياء الذين لم نتحقق فينا الشهادة أصلا بإرسال الثواب ، ونأتي إلى الله ونقولُ له : "نحن سنساعده لدخول الجنة والحصول على ما وعدته بثواب ما عملناه له في هذه الأيام" هذه بدعة تتصل بالشرك ولها شائبة من فعل وعمل الشيعة الروافض فهم الوحيدون الذين يقولون بجواز إرسال الثواب إلى الصحابة الذين قتلوا يوم أحد لما نزلوا من الجبل حتى يغفر الله لهم لمخالفة نبيهم ، والذين يقولون بهذا من الشيعة هم الأئمة فكراً ، أما غلاتهم فيرون أن لا يبعث لهم بالثواب وإنما مصيرهم النار .

وإن لم يكن المراد من إرسال الثواب إلى الشهيد إلا مَدُّ يَدِ المساعدة إليه فما المراد والمقصود منه إذن ؟

أهو طاعة لرب الأرباب ؟ الله سبحانه لم يأمرنا بإرسال الثواب إلى الشهيد .

أهو طاعة للرسول ﷺ ؟ الرسول لم يأمرنا بذلك ولم يرد عنه ما يؤكد ذلك لا من الضعيف ولا من الموضوع ، فضلا أن يكون من الصحيح .

إذن فلما نرسل الثواب إلى الشهيد وهو في أعلى الدرجات وله من الفضل العميم ما سبق بيانه ؟

إنه ليعجب المرء من شدة جهل من يقول بذلك ويحتج بما لم يثبت فيه دليل لا من قرآن ولا من سنة ، على أنه قد وقع الاختلاف بين العلماء في جواز إرسال الثواب إلى الميت العادي دون الشهيد ، أما الشهيد فلم يتناوله أحد من العلماء لعلمهم أن الشهيد لا يدانيه أحد في الفضل إلا الأنبياء فضلا على أن يرسل له الأحياء أصحاب الذنوب الثواب

1 - الروض الأنف 309/3 .

2 - كتاب الصلح في تحقيق تنوير الخلق ص: 38 .



المحتاجين هم له أكثر منه .

ولم يأت لا نص ولا حديث ولا قول لأحد من العلماء المعتد بهم بجواز إرسال الثواب إلى الشهيد أخذا بقاعدة "كل شهيد ميت وليس كل ميت شهيد وكل ما للميت للشهيد وليس كل ما للشهيد للميت" والحديث الوارد في المسألة يفيد الميت دون الشهيد فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال « إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له »<sup>(1)</sup> على أن النبي ﷺ قال "إذا مات" ولم يقل "إذا استشهد" والفرق واضح لمن درس الحديث والعربية .

على أن سنة رسول الله ﷺ كانت عند دفن الميت قوله « استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسئل »<sup>(2)</sup> وعند دفن الشهيد قوله « أنا شهيد على هؤلاء » ويا لبعد ما بين الكلمتين لمن فتح الله بصيرته . ودعاء الرسول ﷺ للشهيد فمن باب طلب الرحمة وعمومها لا من باب غفران الذنب فإن الشهيد تمحي ذنوبه بأول قطرة تقع منه كما أخبرنا هو بذلك .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين

1 - رواه مسلم في الوصية .

2 - رواه أبو داود في الجنائز .



نَسْأَلُكُمْ الدِّعَاءَ  
مُهَذَّبِي مِنَ طُلَّابِ الْحَقِيقِ أَبِي أُسَامَةَ  
الْمَغْرِبِي إِلَى مِلَّتَقَى أَهْلِ الْحَرِثِ



## مؤلفات للباحث أبو أسامة المغربي

- صفة صلاة النبي ﷺ .
- الصلوك في تحقيق كتاب تنوير الحلك في إمكان رؤية النبي والملوك
- الطرب في تحقيق كتاب غاية الأرب في معاني ما يجري على ألسن العامة في أمثالهم ومحاوراتهم من كلام العرب .
- رسالة الفريد في تبيان فضل الشهيد ..
- التصميم المنهجي للدرس الوعظي.
- البيان الواضح للواعظ الناجح .
- الإجراءات النبوية لبناء مجتمع جديد.
- اللموز في دلالات الرموز .
- الرد بالقواعد المضبوطة على من ادعى الوصية المكذوبة .
- تحقيق على متن السنوسية ( أم البراهين ) .
- تحقيق كتاب بستان العارفين .
- تحقيق كتاب جوهره التوحيد .
- تحقيق حاشية ابن الحاج . 4 مجلدات.
- العديد من المقالات تنشر على جريدة المحجة .

